



المجلة العلمية لكلية الآداب مج 10، ع 3 (2021) 1-32

المجلة العلمية لكلية الآداب

<https://artdau.journals.ekb.gov/>



النفقات الإدارية في العاصمة والولايات في عهد عثمان بن عفان وأثرها على الفتنة الكبرى (24-35هـ / 644 - 655م).

حسام حسان محمد بعيت

طالب ماجستير - قسم التاريخ - كلية الآداب - جامعة دمياط

المستخلص

من استعرض الباحث لمجال النفقات الإدارية في العاصمة والولايات، نجد أن سياسة عثمان الإدارية اتسمت بالاعتدال مع ولاته، وأن نفقات الدولة انصبت على احتياجات ولايتها وموظفيها ودواوينها، وقد شهدت نفقات الولاة والولايات زيادة زمن عثمان، كذلك نفقات الدواوين والموظفين خاصة أن عصر عثمان شهد توسعاً في الدواوين بسبب زيادة استقرار الدولة وتوسع نشاطاتها.

في مجال النفقات على المرافق المختلفة، ظهر اهتمام الدولة زمن عثمان بالإنفاق على المشاريع الزراعية من حفر للأنهار والقني وغيرها، وبإقطاع القطائع وإحياء الأراضي التي لا عامل لها، الأمر الذي زاد من واردات الدولة، لكن كان لكثرة قطاعه أن أدى ذلك إلى نقمة بعض الناس عليه.

الكلمات المفتاحية:

عثمان بن عفان، النفقات الإدارية، نفقات الولاة.

تاريخ المقالة:

تاريخ استلام المقالة: 9 ابريل 2021

تاريخ استلام النسخة النهائية: 9 يونيو 2021

تاريخ قبول المقالة: 7 يوليو 2021

1 مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله و آله وصحبه ومن والاه وبعد، يُعد تاريخ صدر الإسلام من أهم العصور في التاريخ الإسلامي ، والذي تضمّن كثيراً من الأحداث الفاصلة في التاريخ الإسلامي ، ومنها الفتنة الأولى (الكبرى)، والتي استحوذت على جهد الكثير من المؤرخين ، وخاصة أن موضوع الفتنة مازال حتى اليوم يُشكّل أساساً قوياً للانقسام بين المسلمين في أقطارهم المختلفة ، فكلُّ ينظر إلى الفتنة بمنظاره وبمفهومه الخاص ، لذلك تعددت اتجاهات الباحثين واختلفت آراؤهم في الفتنة الأولى وزمن عثمان بن عفان ؛ فبرز لها اتجاهان رئيسيان ، الأول : مُخطئٌ لسياسة عثمان طاعن عليها متهماً إياه أنه كان السبب في الفتنة ، منساقاً وراء الروايات الطاعنة على عثمان ، دون إدراك أو تمحيص ، وربما رغبة من هؤلاء في زعزعة صورة الإسلام والمسلمين والطعن على أسلاف أهل السنة لتحقيق آرائهم في الطعن في الخلافة والصحابة ، والاتجاه الثاني: جاء اتجاهاً يحاول أن يتفهّم الفتنة وسياسة عثمان ، لكنه على الأغلب اتجاه ضعيف، وتكمن أهمية الفتنة وخطورتها أنها جرت بالمجتمع الإسلام الأول ، والذي يمثل التطبيق الفعلي لتعاليم الإسلام، لذلك فهي تحتاج إلى دراسة تُعيد كتابة التاريخ بعيداً عن الأهواء واعتماداً على الروايات الموثوقة.

2 أهداف البحث

إن البحث في خلافة عثمان، ودراسة المشكلات التي عاشتها الأمة الإسلامية في خلافته تشق وتصعب على من أراد الموضوعية والصدق والحياد التاريخي.

فقد واجهت الأمة الإسلامية في عصره فتره من أهلك فترات تاريخها، وخاضت معارك لم يكن لها أن تخوض لولا الصدع العميق الذي تسربت منه الفتنة إلى جذور بنيانها، ونار الفتنة في عهد عثمان قد أتت على كل شيء، ولم تفرق بين جور وعدل، وإنما هوت كسيل عرم اكتسحت في طريقها كل ما وجدت، مخربة مدمرة، غير عابئة بالنتائج.

وكان على الأمة الإسلامية أن تعيش مأساتها، وأن تواجه التحديات الجديدة التي اختلفت كل الاختلاف عما سبق أن عايشته وواجهت، فأحداث عصر عثمان ليس فيها ما يشبه الردة، وهي تخالف كل المشاكل التي عرضت لعمر بن الخطاب، فالأمة في هذا العصر تعاني الشقاق الذي خشاه عليها أبو بكر وعمر.

ولقد ورد كثير من السلف والعلماء الأمر بالتوقف عن الحوض في تفاصيل ما وقع بين الصحابة، و إيكال أمرهم إلى الله الحكم العدل، مع الترضي

عنهم، واعتقاد أنهم مجتهدون مأجورون، والحذر من الطعن فيهم، والوقوع في أعراسهم، لما يجُر ذلك من الطعن في الشريعة، إذ هم حملتها وحاملوها إلينا.

وهذا النهى معلل، علته الخوف مما دُكر من الطعن فيهم، والوقوع في أعراسهم، وما يستوجب ذلك من غضب الله ومقته، فإذا انتفت هذه العلة، فالظاهر أنه لا حرج من ذلك، إذا كان الكلام والبحث في تفاصيل ما وقع بينهم لا يؤدي إلى الطعن فيهم مطلقاً

وهناك أسباب تدعو علماء أهل السنة وطلاب العلم للغوص في أعماق فتنة الهرج التي وقعت في صدر الإسلام، والبحث عن تفاصيلها ومن هذه الأسباب أن المؤلفات المعاصرة التي تناولت الفتنة بين الصحابة والتابعين انقسمت إلى ثلاثة أنواع:-

1. مصنفات تربي أصحابها على موائد الفكر الغربي .
2. مصنفات لبعض علماء هذه الأمة من المعاصرين وهي مفيدة إجمالاً، ولكن طريقة عرضهم للأحداث، وتفسيرهم لموافق بعض الصحابة فيها كثير من عدم الإنصاف.
3. مصنفات حاول أصحابها أن يسلكوا فيها منهج علماء الجرح والتعديل في نقد الروايات التاريخية، وعرضها للوقوف على وجه الزيف.

3 أهمية البحث

تكمن أهمية دراسة هذا الموضوع، إن الذي يقرأ طرفاً مما كتب عن هذه الفتنة يحس أن مؤامرة كبرى، جرى التخطيط لها، وتعاون ذو الفكر المنحرف، والمنافقون على تنفيذها، ففضية تأمر الأعداء ترفق الأمة الإسلامية في كل مراحل تاريخها الطويل .

4 سياسة عثمان بن عفان الإدارية

كان لتوسع الدولة العربية الإسلامية في خلافة عمر بن الخطاب نتيجة حركة الفتوحات ، وضمها مناطق واسعة شملت الشام ، ومصر ، والعراق ، وفارس وغيرها ، أن ظهرت الحاجة إلى توسع الجهاز الإداري للدولة ، وذلك بإيجاد موظفين يقومون بإدارة وتنظيم شؤون المناطق المختلفة للدولة ، لذلك جرى تعيين ولاية ، وعمال للمناطق الجديدة والمختلفة في الدولة العربية الإسلامية ، وذلك لإدارتها والإشراف على شؤونها ، ولمواجهة الأمور والمصالح الطارئة فيها ، وهذا الأمر اقتضى من الدولة تعيين موظفين جُدد ، الأمر الذي استدعى أن تزيد الدولة من نفقاتها لتخصيص رواتب، وأعطيات لهؤلاء الموظفين لقاء عملهم.

وقد تمتع الولاة في العهد الراشدي أول الأمر باختصاصات شاملة، فكان يُفوض إليهم النظر في سائر أمور الولاية، فهم الذين يديرون الجيش ويديرون أمور الجند، ويؤمنون الناس في الصلاة، وفض النزاعات، ويقومون بالحدود، ثم جرى تحديد مهامهم منذ خلافة عمر بن الخطاب (1). واستمرت سياسة عثمان على ما كانت عليه سياسة عمر مع الولاة، لكن سياسته اتسمت على العموم باللين مع ولاته، فكان لا يعزل والياً إلا لشكوى، أو استعفاء (2)، ورغم ذلك فقد كان يحرص على مراقبة الولاة، وذلك بإجراء رقابة على سلوكهم مع الرعية وتصرفهم في مجال الإنفاق، فكان يقوم أحياناً بمقاسمة ولاته أموالهم كما كان يفعل عمر مع ولاته (3)، فقد أورد الأزرقى (4) أن عثمان قاسم واليه يعلى بن منبه (5) ماله ومنها دوره التي كانت له بمكة المكرمة، وإضافة لهذا سار عثمان على سياسة أخرى، وهي مراقبة الولاة وتصرفاتهم، وذلك عن طريق إرسال رجال ممن يثق بهم إلى الولايات بطريقة سرية لمعرفة أحوال الولاة والولاية، ومن ذلك إرساله عثمان بن عثمان الثقفي (6) إلى اليمن (7)، وإرساله عدداً من الصحابة لمعرفة أحوال الأمصار فُيبل الفتنة (8)، وإضافة لهذا الأسلوب يبدو أن عثمان كان له عمال يراقبون أوضاع الولايات ويكتبون إليه بأحوالها، ونستنتج ذلك مما أورده ابن قتيبة (9) بأن حمران بن أبان مولى

(1) الماوردي : الأحكام السلطانية، ص 51؛ عبد الرحمن عبد الواحد الشجاع : النظم الإسلامية في اليمن، ميلاداً ونشأة، طبعة، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق (1409 هـ / 1989 م)، ص 40.

(2) الطبري : تاريخ الأمم، ج 4، ص 253.

(3) البلاذري : الفتوح، ص 257.

(4) أخبار مكة، ج 2، ص 245؛ الشجاع : النظم الإسلامية، ص 54.

(5) يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام التميمي الحنظلي، حليف بني نوفل بن عبد مناف، له صحبة، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، حديث " لا هجرة بعد الفتح"، ابن عبد البر : الإستيعاب، ج 4، ص 46.

(6) عثمان بن عثمان الثقفي، من أهل حمص، له صحبة، روى عنه عبد الرحمن بن عوف، حديث النبي صلى الله عليه وسلم : « إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت بسنة، ثم قال بشهر، ثم قال بيوم، حتى قال قبل أن يغرغر»، أخرجه ابن منده، ابن الأثير : أسد الغابة، ج 3، ص 35.

(7) الجعدى : عمر بن على، ألف سنة (586 هـ / 1190 م) : طبقات فقهاء اليمن، تحقيق، فؤاد سرير، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة (1957 م)، ص 40.

(8) الطبري : تاريخ الأمم، ج 4، ص 341؛ مسكويه : تجارب الأمم، ج 1، ص 277.

(9) المعارف، ص 436.

عثمان كان عامله على البصرة ، وأنه هو الذى كتب بعامر بن عبد القيس(1) حتى نفاه عثمان إلى الشام.

1.4 نفقات الولاية

كان يُفرض للولاية ومنذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم عطاءً لقاء عملهم، فقد رزق عليه الصلاة والسلام عتاب بن أسيد (2) عندما استعمله على مكة كل يوم درهماً (3)، وعندما دوّن عمر الديوان، وفرض العطاء، فرض للولاية والعمال أعطيات لسد حاجتهم فى وجوه الإنفاق المختلفة فى ولاياتهم.

2.4 عطاء الولاية

كانت الدولة – منذ زمن عمر بعد تدوينه الديوان وفرضه العطاء – تصرف للولاية عطاء فى جميع الولايات والأمصار المختلفة فى الدولة ، فى مصر ، والشام ، والعراق وغيرها ، فقد فرض عمر لأمرأء الجيوش والولاية ما بين تسعة آلاف ، وثمانية آلاف ، وسبعة آلاف بقدر ما يصلحهم وما يقومون به من أعمال (4)، ومن أمثلة أعطيات الولاية ما فُرض لمعاوية بن أبى سفيان والى الشام، فقد فرض له عمر على عمله على الشام عشرة آلاف فى السنة (5)، وفى رواية أخرى أنه فرض له ثمانين ديناراً فى الشهر (6)، وقيل ألف دينار فى السنة (7)، وقد كان عطاء الولاية أكثر مقداراً من عطاء المقاتلة لما يتحملة الولاية والعمال من نفقات إضافية بحكم عملهم . ففى خلافة عثمان أرسل معاوية بكتاب إلى الخليفة عثمان بن عفان يُعلمه فيه بأن رزقه لا يقوم بنفقات وفود الأجناد ورسلمه التى ترد عليه ، ورسلم

(1) عامر بن عبد قيس ، أبو عبد الله ويُقال أبو عمرو التميمي العنبري البصرى ، الوليّ الزاهد المتعبّد ، راهب هذه الأمة، روى عن عمر وسلمان ، وروى عنه الحسن ، وابن سيرين ، وشي به فسیره ابن عامر إلى الشام ، قيل توفى فى زمن معاوية ، ودفن فى بيت المقدس ، ابن سعد : الطبقات ، ج 7 ، ص 103 – 110 .

(2) عتاب بن أسيد بن أبى العيص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ، له صحبة ، استعمله الرسول صلى الله عليه وسلم على مكة ، ومات الرسول وعتاب عامله عليها ، توفى بمكة فى جمادى الآخرة سنة (13 هـ / 634 م) ، الحاكم النيسابورى : المستدرک على الصحيحين ، ج 4 ، ص 776 .

(3) ابن هشام : السيرة ، ج 4 ، ص 153 .

(4) أبو يوسف : الخراج ، ص 46 .

(5) ابن عبد البر : الإستيعاب ، ج 3 ، ص 1422 ؛ النويرى : نهاية الأرب ، ج 19 ، ص 362 ؛ المقرئى : الخطط ، ج 1 ، ص 176 .

(6) ابن عساکر : تاريخ دمشق ، ج 16 ، ص 301 - 302 .

(7) المقرئى : الخطط ، ج 1 ، ص 176 .

الروم ووفودهم (1)، وخاصة أنه كان بينه وبين ملك الروم مراسلات ، ومهادنات، وملاطفات (2) وطلب معاوية من عثمان أن يقطعه بعض القرى والمزارع التي سمّاها له من أراضي الصوافي في الشام التي ليست من قرى أهل الذمة والخراج، فأقطعه عثمان إيّاها (3) ليسد بعائدها حاجته من النفقات في ولايته ، وأما عن باقى مقادير أعطيات الولاة زمن عثمان فإن المصادر لا تسعفنا بذكرها وتحديد مقدارها.

3.4 أعطيات الولاة وهباتهم

من نفقات الولاة إضافة لعطائهم، هباتهم وعطاياهم والتي اختلفت فى أشكالها، وكانت على الأغلب إما جزءاً من عمالة (4) الولاة أو من أموالهم الخاصة، وستعرض هنا لأهمها:

4.4 أعطيات وهبات الوفود

كان الولاة كثيراً ما يهبون الوافدين عليهم فى ولايتهم ، ومن ذلك أن ابن جابر بن عبدالله الأنصارى ورجل من ثقيف وفدا على عبدالله بن عامر فى ولايته البصرة لعثمان ، فأمر ابن عامر للثقفى بأربعة آلاف درهم وكسوة ومطرف (5) وأضعف ذلك كله للأنصارى (6) ومنها أن هند بنت النعمان (7)، أنتت سعيداً فى ولايته الكوفة مترهبة وكلمته فى حاجات لها فقضاها (8)، ومنه أيضاً أن أبا سفيان بن حرب أتى اليمن على يعلى بن منبه

(1) ابن عساكر : تاريخ دمشق ، تحقيق ، صلاح الدين المنجد ، طبعة ، المجمع العلمى العربى ، دمشق (1951 م) م 1 ، ص 595 .

(2) المسعودى : مروج الذهب ، ج 1 ، ص 329 ؛ التنبيه والإشراف ، ص 135 .

(3) ابن عساكر : تاريخ دمشق ، م 1 ، ص 595 .

(4) العمالة : المال الذى يأخذه العامل لتغطية نفقاته الإضافية فى عمله.

(5) مطرف : هو من الثياب ، ما جعل طرفيه علما ، ابن منظور : لسان العرب ، ج 9 ، ص 220 ، مادة طرف.

(6) ابن الجوزى : المنتظم ، ج 5 ، ص 313 ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج 34 ، ص 253 - 254 .

(7) هند بنت النعمان بن المنذر : فصيحة ، ولدت فى بيت الملك بالحيرة ، غضب كسرى على أبيها ومات فى حبسه، ترهبت وأقامت فى دير بنته (بين الحيرة والكوفة) عُرف بدير هند الصغرى (للتمييز بينه وبين دير هند بنت الحارث) زال ملك اللخمين ، ودخل خالد بن الوليد الحيرة ، وزارها فى الدير . عاشت طويلاً ، وعميت وكان ممن زارها المغيرة بن شعبة ، وعبيد الله بن زياد ، وهاتئ بن قبيصة ، ثم الحجاج لما قدم الكوفة سنة (74 هـ / 693 م) وماتت فى ديرها ، الأصفهاني : الأغاني ، ج 2 ، ص 33 ؛ ياقوت الحموى : معجم البلدان ، ج 4 ، ص 182 .

(8) ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج 7 ، ص 272 .

زمن عثمان فوهبه يعلى عشرة آلاف درهم (1)، ومنها أن رجلاً من قوم الأشعث بن قيس أتاه في ولايته أذربيجان لعثمان فأعطاه ألفين (2).

5.4 أعطيات وهبات أهل الحرمين

كان الولاية عندما يفدون على الخليفة يقومون بتوزيع العطايا والهبات في المدينة، ومن ذلك أن عبدالله بن عامر عندما وفد على عثمان، سأله عثمان أن يصل أقاربه من قريش ففعل، وأرسل إلى علي بن أبي طالب بثلاثة آلاف درهم وكسوة، ثم عاد وأرسل إليه مرة أخرى بعشرين ألف درهم وما يتبعها، ثم أفشى الصلات والكسي بين الأنصار أيضاً، بعدما احتجوا على خص قريش بها (3)، كذلك فقد أهدى ابن عامر جارية للخليفة عثمان بن عفان (4)، ومن هبات الولاية أيضاً، هبات سعيد بن العاص عندما وفد على عثمان، حيث أفشى الصلات والكسي بين وجوه المهاجرين والأنصار بالمدينة (5).

6.4 هبات الشعراء

من هبات الولاية للشعراء، هبات الوليد بن عقبة في ولايته الكوفة لعثمان، فقد وهب الشاعر لبيد بن ربيعة العامري (6)، والذي كان نذر على نفسه ألا تهب الصبا (7) إلا أطعم الناس، فهبت الصبا في ولاية الوليد، ولبيد فقير مملق، لذلك خطب الوليد الناس وحثهم على مساعدة لبيد، ثم أرسل

(1) ابن قتيبة: المعارف، ص 276.

(2) ابن العديم: بغية الطلب، ج 4، ص 1915؛ المزى: تهذيب الكمال، ج 3، ص 289.

(3) ابن سعد: الطبقات، ج 5، ص 46 - 47؛ ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج 34، ص 247.

(4) ابن عبد البر: الاستنكار، م 19، ص 77.

(5) ابن سعد: الطبقات، ج 5، ص 32؛ الأصفهاني: الأغاني، ج 12، ص

137؛ الصفي: صلاح الدين خليل بن أيبك (ت 764 هـ / 1362 م):

تصحيح التصحيف وتحريف التحريف، حققه وعلق عليه ووضع فهرسه،

السيد الشرقاوي، راجعه، رمضان عيد التواب، طبعة، مكتبة الخانجي،

القاهرة (1407 هـ / 1987 م)، ص 200.

(6) لبيد بن ربيعة العامري: كان شاعراً من فحول الشعراء وشريفاً في الجاهلية

والإسلام، ابن الأثير: أسد الغابة، ج 4، ص 514 - 515.

(7) الصبا: ريح معروفة تقابل الدبور، ابن منظور: لسان العرب، ج 14، ص

451، مادة صبا.

إليه بمائة من الإبل (1) ومن هباته هبته لأبي زبيد الشاعر (2) داراً في الكوفة بعد أن طلبها أبو زبيد (3).

7.4 هبات أهل الولايات

منها أن عبدالله بن عامر ولي البصرة لعثمان ، أمر بجمع عدد من قراء البصرة ليكونوا مستشارين له ، وأمر لكل واحد منهم بألفين ألفين ، وعدد من الأجرية لكنهم أبدوا رفضهم لهذا العطاء (4).

ومنها عطايا وهبات سعيد بن العاص ، فقد كان كل جمعة يدعو اخوانه وجيرانه فيصنع لهم الطعام ويخلع عليهم الثياب الفاخرة ، ويأمر لهم بالجوائز ، وكان يفرق ليلة كل جمعة صُرر من الذهب على المصلين بمسجد الكوفة (5) ، ومن عطايه أيضاً أن رجلاً فقيراً من أهل الكوفة طلب منه معونة فأعطاه ثلاثة عبيد على رأس كل واحد بدره دراهم (6)، ومنها أن رجلاً عرض له وقال أنه صاحب معروف معه ، وأنه حُجب عنه ، فأعطاه سعيد مائتي ألف درهم وما يملكه الحاجب جزاء له على حجه الرجل (7) ، ولكن يجب أن نشير هنا أن هذه الروايات تحاول تمجيد سعيد وإظهار مدى كرمه وجوده ، ومن عطايا الولاة أيضاً هبة معاوية بن أبي سفيان لأبي ذر الغفاري ألف درهم ليختبر بها صدق زهده (8).

(1) ابن قتيبة : الشعر والشعراء ، ص 168 ؛ المبرد : محمد بن يزيد (ت 285 هـ / 898 م) : الكامل ، عارضه بأصوله وعلق عليه ، محمد أبو الفضل ابراهيم ، السيد شحاته ، طبعة ، دار نهضة مصر ، القاهرة ، ديت ، ج 3 ، ص 62 ؛ الأصفهاني : الأغاني ، ج 15 ، ص 268 ؛ ابن عبد البر : الاستيعاب ، ج 3 ، ص 1335 ؛ ابن الأثير: أسد الغابة ، ج 4 ، ص 515.

(2) أبو زبيد : هو حرمله بن المنذر بن معد يكرب ، كان نصرانياً ، وهو ممن أدرك الجاهلية والإسلام ، كان من زوار الملوك عالماً بسيرهم ، الأصفهاني : الأغاني ، ج 12 ، ص 118 .

(3) الأصفهاني : الأغاني ، ج 5 ، ص 123 - 124 .

(4) أحمد بن حنبل : الزهد ، ص 335 ؛ الفسوى : المعرفة والتاريخ ، ج 2 ، ص 74 - 75 .

(5) المزي : تهذيب الكمال ، ج 10 ، ص 506 .

(6) التنوخي : المحسن بن علي (ت 384 هـ / 994 م) : الفرج بعد الشدة ، تحقيق ، عيود الشالجي ، طبعة ، دار صادر ، بيروت (1408 هـ / 1988 م) ، ج 3 ، ص 283 - 284 .

(7) أبو حيان التوحيدى : البصائر والذخائر ، ج 9 ، ص 193 ؛ ابن حمدون : التذكرة الحمدونية ، ج 2 ، ص 58 .

(8) ابن شبة : تاريخ المدينة ، ج 3 ، ص 1040 ؛ العسكري : الأوائل ، ص 155 ؛ ابن الأثير : الكامل ، ج 3 ، ص 114 .

5 الجهاز الإداري بالدولة

كان لتوسع الدولة العربية الإسلامية واتساعها، أن ظهرت الحاجة إلى وجود موظفين في المركز (العاصمة) والولايات يقومون على إدارة شئون الدولة وتنفيذ واجباتها، وبالمقابل فُرض لهؤلاء الموظفين رواتباً وأجوراً لقاء أعمالهم، وكان لتطور الأوضاع في الدولة أن استدعت الحاجة دوماً إلى موظفين جدد يقوموا بمهام جديدة، وهنا سيحاول التعرض لأهم الوظائف في المركز والولايات:-

1.5 موظفو العاصمة

1.1.5 الحاجب

اتخذ الخلفاء حجاباً لهم يقومون بتنظيم الداخلين عليهم، فكان أول من اتخذ حجاباً أبو بكر الصديق⁽¹⁾، وكذلك اتخذ عمر حاجباً⁽²⁾، وكان حاجب عثمان حمران مولاة⁽³⁾، وإضافة لاتخاذ الخلفاء حجاباً، فقد ظهرت الحاجة على ما يبدو في الولايات إلى أن يكون للولاة حجاباً، فنجد أن في عهد عثمان أكثر ولاته كان لهم حجاباً، فقد كان لمعاوية حاجب⁽⁴⁾، ولسعيد بن العاص حاجب⁽⁵⁾، وكذلك لابن عامر، ويبدو أن حجاب الولاة كانوا يقومون بتنظيم الدخول على الولاة واستقبال الوافدين عليهم⁽⁶⁾.

2.1.5 عامل السوق

كان لتوسع الحركة التجارية في الدولة الإسلامية، أن سبب ذلك الحاجة للتنظيم لها، وإيجاد موظفين يشرفون على الأسواق، لذلك أوجدت وظيفة عامل السوق، وقد عين عثمان الحارث بن الحكم⁽⁷⁾ على سوق

(1) حاجب أبو بكر كان شديد مولاة، له ادراك، وكان هو الذي أحضر عهد عمر بن الخطاب بعد موت أبي بكر، وقرأه على الناس: "يقول أبو بكر: اسمعوا وأطيعوا لمن في هذه الصحيفة....."، ابن حجر: الإصابة، ج3، ص222.

(2) حاجب عمر بن الخطاب يرفاً مولاة، أدرك الجاهلية، وحج مع عمر في خلافة أبي بكر، لما أراد عمر أن يستخلف كتب إلى أبي عبيدة بن الجراح مع يرفاً، وكان عمر إذا خرج للصلاة جعله خلفه مباشرة، له ذكر في الصحيحين في قصة منازعة العباس وعلى في صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ابن حجر: الإصابة، ج6، ص358.

(3) ابن حبيب: المحبر، ص258.

(4) ابن قتيبة: عيون الأخبار، ج1، ص154.

(5) أبو حيان التوحيدى: الذخائر والبصائر، ج9، ص193؛ ابن حمدون: التذكرة، ج2، ص58.

(6) ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج34، ص253.

(7) هو الحارث بن الحكم السلمي، غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث غزوات، وقال أبو نعيم هو الحكم بن الحارث، والصواب الحارث بن الحكم كما قال ابن منده، ابن الأثير: أسد الغابة، ج2، ص304.

المدينة ليقوم بالإشراف عليه ، وليراعى أمر المتأقيل والموازين فيه(1)، وفرض له كل يوم درهمين (2)، وعلى ما يبدو فإنه كان من المؤكد وجود عمال للأسواق فى الولايات يشرفون على أسواقها أيضاً .

3.1.5 عامل الحمى والحمى

كانت الحمى على نوعين حمى لخيلى الدولة - وقد تعرض الباحث لذكرها سابقاً - وحمى لإبل الصدقة ، وكانت الحمى مناطق تُخصص إما للخيل أو لإبل الصدقة ، تُخصصها الدولة وتُشرف عليها ، وقد كانت الحمى منتشرة فى المركز - العاصمة - والولايات، وقد ظهرت الحمى فى زمن عمر بن الخطاب ، فهو الذى حمى الرّبذة (3) لإبل الصدقة(4)، ولما ولى عثمان زادت إبل الصدقة وكثرت (5) فحمى الشرف (6) - ضرية -، واشترى عثمان ماء من مياه بنى ضبيينة لأجله (7)، وقد كان الحمى بنوعيه يقوم على إدارته و الإشراف عليه عمال فى المركز والولايات ، فمثلاً كان على حمى إبل الصدقة بالكوفة فى ولاية الوليد بن عقبة لعثمان ربيع بن مرى بن أوس الطائى (8)، كما كان لعمال الحمى مراكز يقيمون بها فى

(1) المحب الطبرى : الرياض النضرة ، ج 3 ، ص 117 ؛ الديار البكرى : تاريخ الخميس ، ج 2 ، ص 268.

(2) العسكرى : الأوائى ، ص 154 ؛ المحب الطبرى : المصدر السابق ، ج 3 ، ص 117 ؛ الديار البكرى : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 268 .

(3) الرّبذة : تقع شرق المدينة المنورة ، وتبعد عنها 170 كم ، وهى إحدى محطات القوافل على درب زبيدة الممتد من العراق إلى مكة المكرمة ، سكنها أبو ذر الغفارى ، وتوفى بها سنة (32 هـ / 653 م) ، ياقوت الحموى: معجم البلدان، ج 3 ، ص 304 ؛ سيد عبد المجيد بكر : الملامح الجغرافية لدروب الحجيج ، طبعة ، جدة ، السعودية (1401 هـ / 1981 م) ص 57

(4) ابن شبة : تاريخ المدينة ، ج 3 ، ص 840 .

(5) ابن أبى شبيبة: المصنف، م 8 ، ص 687 ؛ اليزيدى : المراثى ، ص 224 ؛ ابن حبان البستى : الإحسان ، ج 15 ، ص 358 ؛ البيهقى : السنن الكبرى : ج 6 ، ص 147 ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج عثمان ،

ص 251 .

(6) ابن شبة : تاريخ المدينة ، ج 3 ، ص 840 ، السرف أو الشرف : موضع على سته أميال من مكة ، يقال له حمى ضرية ، وهو من أشرف الأحماء ، وكان حمى كُليب بن وائل ، وبة كانت ترعى إبل الملوك فى كبد نجد ، وصارت له شهرة أكثر لمرور طرق الحج عبره من العراق ، ياقوت الحموى : معجم البلدان ، ج 4 ، ص 216 .

(7) البكرى : معجم ما استعجم ، ج 3 ، ص 860 ؛ الحميرى : الروض المعطار ، ص 377 .

(8) ابن الكلبى : نسب معد ، ج 1 ، ص 191 ؛ ابن دريد : محمد بن الحسن (ت 321 هـ / 933 م) : الإشتقاق، تحقيق ، عبد السلام محمد هارون ، طبعة ، مكتبة

الحمى ، ومن ذلك أن عمال عثمان بنوا في حمى ضرية قصراً يسكنونه (1)، وكانوا يأخذون أجوراً على عملهم، وقد كان الحمى مما نُقِم على عثمان وأخذ عليه ، لكنه رد على ذلك أنه لم يحم الحمى وإنما زاد في الحمى عما كان زمن عمر بعد زيادة إبل الصدقة (2)، والتي بلغت في المدينة زمنه أربعين ألف بعير(3) وأنه لم يحمه لنفسه بل كان لإبل الصدقة

4.1.5 محاربة المنكرات

كان لانتشار الرخاء والسعة في حياة الناس زمن عثمان أن ظهرت عادات سيئة كاللعب بالحمام والرمي بالجلاهقات (4) والقتال بالعصى (5)، وقد تسببت هذه العادات بمشاكل عديدة للمجتمع المدني ، فاستخدام الحمام أشاع المراهنة والقمار، وتسببت الجلاهق في فقاً عيون الكثيرين وهشم أنوفهم(6)، لذلك قام عثمان بتعيين رجل من بني ليث فقص أجنحة الحمام وكسر الجلاهقات ، ومنع القتال بالعصى (7)، ومن المؤكد أنه كان من يقوم بمنع هذه الألعاب يأخذ أجراً لقاء عمله من الدولة، وقد صارت هذه الوظيفة من مهمات وظيفة المحتسب التي ظهرت فيما بعد .

5.1.5 موظف هوامى النعم

من الوظائف التي ظهرت في خلافة عثمان ، وظيفة صاحب هوامى النعم (الإبل الضالة) حيث استعمل عثمان سمرة بن عمرو بن قُرط

الخانجي ، القاهرة ، دبت ، ص 383 ؛ الأصفهاني : الأغاني، ج 5 ، ص 125

(1) البكري : معجم ما استعجم ، ج 3 ، ص 861 .

(2) ابن أبي شيبة : المصنف ، م 8 ، ص 687 ؛ الطبري : تاريخ الأمم ، ج 4 ، ص 354 .

(3) البكري : معجم ما استعجم ، ج 3 ، ص 860 ؛ الحميري : الروض المعطار ، ص 377 .

(4) الجلاهقات : البندق التي يرمى به ، ابن منظور : لسان العرب ، ج 10 ، ص 37 ، مادة جلهق .

(5) الطبري : تاريخ الأمم ، ج 4 ، ص 398 ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج عثمان ، ص 221 ؛ ابن أبي بكر المالقي : التمهيد والبيان ، ص 91 .

(6) الجاحظ : الحيوان ، تحقيق وشرح ، عبد السلام محمد هارون ، طبعة ، دار الجيل ، دار الفكر ، بيروت ، (1408 هـ / 1988 م) ج 3 ، ص 191 .

(7) الطبري : تاريخ الأمم ، ج 4 ، ص 398 ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج عثمان ، ص 221 ؛ ابن أبي بكر المالقي : التمهيد والبيان ، ص 91 .

العنبري (1) على هوامي النعم (2) لبني عمرو بن تميم و فلج وما يليهم من المناطق (3)، فكان مسؤولاً عن إيجاد الإبل والنعم والضالة ، فكان من ذهب له ضالة طلبها عنده (4)، وكان إذا طالت عنده من الإبل يبيعهها ، فإذا أتى صاحبها أعطاه تمناها (5).

وفي النهاية لابد أن نشير إلى أن كل هؤلاء الموظفين كانوا يتقاضون أجوراً من الدولة على أعمالهم ، لكن المصادر لا تسعفنا وتضن علينا بذكر المقادير التي كانوا يأخذونها من الدولة .

2.5 الدواوين والموظفين

كان لتوسع الدولة العربية الإسلامية أن ظهرت الحاجة إلى تنظيم الدولة إدارياً ومالياً ، فكان لابد من إيجاد مؤسسات تقوم على إدارة الدولة وتنظيم شؤونها المالية ، لذلك عندما عمد عمر بن الخطاب لتنظيم الإدارة بصورة شاملة ، قام بالاستفادة من التنظيم والإدارة التي كانت موجودة في البلاد المفتوحة ، فأنشأ عدداً من الدواوين المختلفة لتشرف على الإدارة والمال وظلت تؤدي وظيفتها من بعده :-

1.2.5 الكُتَّاب وحامل الخاتم

كان للخلفاء كُتَّاب يقومون باستلام وكتابة الرسائل والكتب المختلفة لهم، وفي خلافة عثمان اتخذ عدداً من الكُتَّاب وهم: مروان بن الحكم (6) أبو

(1) سمرة بن عمرو بن قُرتب العنبري : من ولد حبيب بن عدى بن العنبر بن تميم ، أجاز النبي صلى الله عليه وسلم شهادته لزبيب العنبري بإسلامه ، واستعمله خالد بن الوليد على اليمامة بعد فتحها ، واستعمله عثمان على هوامي الإبل ، فكان لا يخبر بضالة إلا أخذها فعرفها ، ابن حجر : الإصابة ، ج 3 ، ص 151 .

(2) أبو عبيدة : معمر بن المثنى (ت 209 هـ / 824 م) : نقاض جرير والفرزدق ، طبعة ، مكتبة المثنى ، بغداد، دت ، ج 1 ، ص 484 ؛ الجمحي : محمد بن سلام (ت 231 هـ / 845 م) : طبقات فحول الشعراء ، قرأه وشرحه ، محمود محمد شاكر ، مطبعة المدني ، القاهرة (1974 م) ج 2 ، ص 577 - 578 .

(3) الجمحي : طبقات فحول الشعراء ، ج 2 ، ص 577 - 578 .

(4) الجمحي : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 577 - 578 ؛ ابن حجر العسقلاني : الإصابة ، ج 3 ، ص 151 .

(5) مالك بن أنس : الموطأ ، ص 759 ؛ ابن عبد البر : الإستذكار ، م 22 ، ص 349 .

(6) ابن خياط : تاريخ ، ص 179 ؛ ابن حبيب : المحبّر ، ص 377 ، هو مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية القرشي ، أبو عبد الملك ، ويُقال أبو القاسم ، ويُقال أبو الحكم ، ولد (2 هـ / 623 م - ت 65 هـ / 685 م) ، رابع خلفاء بني أمية ومؤسس الأسرة الأموية الثانية ، البعض يجعله من صغار الصحابة ، والبعض يجعله من كبار التابعين ، كان فقيهاً ضليعاً ، وثقة ، من رواة الحديث ، روى له البخاري وأصحاب السنن الأربعة . ابن سعد : الطبقات ، ج 5 ، ص

عَطْفَانَ بن طَرِيفِ المُرِّي (1)، أهيب مولى عثمان، وحمّان بن أبان مولاة أيضاً (2).

وقد كان لتوسع الدولة العربية الإسلامية زمن عثمان وتضاعف مشكلاتها أن أصبح الخليفة غير قادر على قراءة كل الكتب الواردة إليه والرد عليها، لذلك أصبح الكُتّاب يقرأون الرسائل الواردة من الأقاليم ويلخصونها للخليفة ومن ثم يكتبون الرد عليها ويطلعون الخليفة عليه ليحيزه (3)، ويبدو أن هذا التوسع في الكتابة زمن عثمان جعله يُنشأ بيت القراطيس، فقد أورد ابن الكلبي (4) أن فاطمة بنت شريك (5) قد وثبتت على مروان بن الحكم وهو مضروب يوم الدار فأدخلته بيت القراطيس. ومن الإهتمام بالكتابة زمن عثمان ، أنه لما كثرت الكتب عليه دفع خاتمه إلى رجلٍ من الأنصار ليختم به الكتب (6)، وذكر ابن الأثير وغيره (7) أنه كان معيقيب بن أبي فاطمة الدوسي.

(1) هو أبو عَطْفَانَ بن طَرِيفِ المُرِّي من بنى عُصيم دُهمان بن عوف بن سعد بن ذبيان ، تابعي ، وأحد رواة الحديث، لزم عثمان بن عفان ، وكتب له ، وكتب أيضاً لمروان بن الحكم ، وكانت له دار بالمدينة " بالثنية " عند دار عمر بن عبد العزيز ، المزي : تهذيب الكمال ، ج 34 ، ص 177 .

(2) ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ج 4 ، ص 218 ؛ الجهشياري : الوزراء والكتاب ، ص 21 ؛ مسكوية : تجارب الأمم، ج 1 ، ص 290 .

(3) أحمد شلبي : الإقتصاد في الفكر الإسلامي ، ص 158 - 159 .

(4) جمهرة النسب ، ص 19 .

(5) هي فاطمة بنت شريك بن سمحاء ، كان أبوها أماً للبراء بن مالك ، وأنس بن مالك لأهمهم ، وكان يتقوى بهم ، وكان أحد أمراء الشام في عهد أبي بكر ، وكان والي لعبد الملك بن مروان على اليمامة ، ابن حجر العسقلاني : الإصابة، ج 3 ، ص 206 .

(6) الصولي : أدب الكاتب ، ص 144 ؛ السمهودي : على بن أحمد (ت 911 هـ / 1505 م) : وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى ، حققه وفصله وعلق حواشيه ، محمد محيي الدين عبد الحميد ، مطبعة السعادة ، القاهرة (1374 هـ / 1955 م) ، ج 3 ، ص 944 .

(7) هو معيقيب بن أبي فاطمة الدوسي الزهراني ، حليف بني أمية ، أسلم قديماً بمكة ، وهاجر الهجرتين ، وشهد المشاهد كلها ، كان أميناً على خاتم النبي صلى الله عليه وسلم ، ومن بعده أبو بكر ، واستعمله على الخراج أيضاً، ثم لعمر من بعده ، وفي خلافه عمر مرض بالجذام ، فأرسله إلى اليمن للعلاج ، وكان يستحي (عمر) الجلوس معه على طعام لصحبته رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحمل خاتم عثمان ، وسقط من يده في بئر أريس فلم يوجد حتى الآن، ابن الأثير : أسد الغابة ، ج 5 ، ص 240 - 241 ؛ ابن حجر العسقلاني : الإصابة

، ج 6، ص 153 ؛ الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ج 2 ، ص 491 .

وإضافة لكتاب الخلفاء، كان للولاة أيضاً كتاب، لهم مهام شبيهة بمهام كاتب الخليفة، فكان يكتب لعبد الله بن عامر في ولايته زياد بن أبيه (1) وكان ابن عامر يعتمد عليه كثيراً في تصريف شئون ولايته (2).
ويبدو أنه قد كان لهؤلاء الكتاب في الولايات دواوين يحتفظون فيها بمكاتباتهم وسنداتهم، ونستنتج ذلك من قول ابن عبد الحكم (3) أن بعض الشيوخ المتقدمين ذكر أنه نظر في الدواوين بالفسطاط قبل أن تحترق، فإذا هو يحفظ نص صلح النوبة - صلح عبد الله بن سعد - والمعروف في كتب التاريخ بمعاهد البقط.

2.2.5 بيت المال

يُعرف بيت المال: بأنه المكان الذي يضم الأموال الشرعية المجتمعة من الزكاة والمغانم والخراج والجزية واللقطة والفيء (جميع موارد الدولة) (4)، وأنه المكان الذي تصرف الدولة منه جميع مصروفاتها من أعطيات ونفقات عامة (5).

أما عن تأسيس بيت المال فالروايات تختلف حول مؤسسه، لكن الأرجح أن تأسيسه كان منذ زمن أبي بكر، وذلك مع زيادة موارد الدولة المالية التي استلزمت وجود بيت المال، لذلك فقد اتخذ أبو بكر بيت مال كان في السنح (6)، وكان لا يحرسه أحد، ولما تحول أبو بكر إلى المدينة

(1) الزبير بن بكار: الموقفيات، ص 203؛ ابن عديريه: العقد الفريد، ج 4، ص 223؛ الثعالبي: لطائف المعارف، ص 58؛ المقدسي: البدء والتاريخ، ج 6، ص 2، هو زياد بن أبيه أو زياد بن عبيد الله الثقفي، وهو زياد بن سمية، وهي أمه، وهو زياد بن أبي سفيان الذي استلحقه معاوية بأنه أخوه، وكانت سمية مولاة للحارث بن كلدة الثقفي طبيب العرب، يُكنى أبا المغيرة، له إدراك، ولد عام الهجرة، وأسلم زمن الصديق وهو مراهق، ساهم في تثبيت دعائم وأركان الدولة الأموية، و أحد دهاة العرب، وكان يضرب به المثل في النبل والسؤدد، وكتباً بليغاً، كتب للمغيرة بن شعبة، ولابن عباس (ت 53 هـ / 673 م)، الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 3، ص 495.

(2) صالح محمد الرواضية: زياد بن أبيه ودوره في الحياة العامة في صدر الإسلام، طبعة، جامعة مؤته (1414 هـ / 1994 م)، ص 58.

(3) فتوح مصر، ص 254.

(4) عبد الكريم الخطيب: السياسة المالية في الإسلام، وصلتها بالمعاملات المعاصرة، طبعة، دار المعرفة، بيروت (1395 هـ / 1975 م) ص 48؛ عبدالله جمعان السعدى: سياسة المال في الإسلام في عهد عمر بن الخطاب، ومقارنتها بالأنظمة الحديثة، طبعة، مكتبة المدارس، قطر (1403 هـ / 1983 م) ص 155؛ عبد القديم زلوم: الأموال في دولة الخلافة، طبعة، دار العلم للملايين، بيروت (1403 هـ / 1983 م) ص 15.

(5) السعدى: المرجع السابق، ص 155.

(6) السنح: إحدى محال المدينة، ياقوت الحموى: معجم البلدان، ج 3، ص 301.

جعل بيت المال في الدار التي كان فيها (1)، ومع توسع الدولة الإسلامية زمن عمر ، وعثمان استلزم الأمر أن يكون بيت المال مكاناً مستقلاً ، ونستدل على ذلك من أن الصحابة اجتمعوا فيه للشورى بعد مقتل عمر (2)، وكما ويتضح ذلك أيضاً من خلال مهاجمة قتلة عثمان لبيت المال ونهبه (3)، فلو كان بيت المال داخل المسجد لما استطاعوا أن ينهبوا ، فبيت مال المدينة زمن عثمان كان داراً منفصلة عليه حرس وله باب بمفاتيح (4) لحمايته من السرقات والأرّجج أنه كان قريباً من المسجد .

وإضافة لبيت المال المركزي في المدينة كانت هناك بيوت للأموال في الأمصار ، فعندما بنى سعد بن أبي وقاص الكوفة ، بنى بيوت الأموال إلى جانب المسجد (5)، لكن بيت المال تعرض للسرقة فنقله بأمر من عمر إلى المسجد بحيال المحراب مما يلي القبلة (6)، وفي البصرة كان بيت المال دار منفصلة ، ونستدل على ذلك مما ذكر عند احتلال جيش عائشة دار الإمارة في البصرة، ثم سيره لبيت المال واحتلاله (7)، ومما لا شك فيه أن بيوتاً للأموال وجدت في الشام ومصر أيضاً.

3.2.5 موظفو بيت المال

كان يقوم على إدارة بيت المال موظفون مهمتهم الإشراف على ما يرد من الأموال الشرعية وما يخرج من ذلك من وجوه النفقات والإطلاقات (8)، ويضاف إليهم مساعدون لهم في أعمالهم وإلى جانب عمال بيت المال كان هناك موظفون يقومون على المساعدة في إدارة شئون بيت المال ، ومن هؤلاء ، ما ذكر أن زيد بن

(1) ابن سعد : الطبقات ، ج 3 ، ص 213 ؛ ابن الأثير : الكامل ، ج 2 ، ص 422

(2) البلاذري : أنساب الأشراف ، 4 / 1 ، ص 507 ؛ الطبري : تاريخ الأمم ، ج 4 ، ص 230 .

(3) ابن الكلبي : نسب معد ، ج 1 ، ص 126 ؛ الطبري : تاريخ الأمم ، ج 4 ، ص 391 ؛ مسكوية : تجارب الأمم ، ج 1 ، ص 291 ؛ ابن عساکر : تاريخ دمشق ، ج عثمان ، ص 415 - 416 ، ص 446 - 447 .

(4) ابن الكلبي : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 126 ؛ الطبري : المصدر السابق ، ج 4 ، ص 391 ؛ مسكوية : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 291

(5) الطبري : تاريخ الأمم ، ج 4 ، ص 45 - 46 ؛ الطبراني : المعجم الكبير ، ج 9 ، ص 216 - 217 .

(6) الطبراني : المصدر السابق ، ج 9 ، ص 216 - 217 .

(7) ابن عبد البر : الإستيعاب ، ج 1 ، ص 368 .

(8) الدوري : النظم الإسلامية ، ص 155 ؛ الخطيب : السياسة المالية ، ص 54 ؛ الدجيلي : بيت المال ، ص 57 .

ثابت كان يستعين بمولاه أهيب في بيت المال ، فدخل عثمان يوماً إليه فأبصره ، فأمر له بألفي درهم لقاء عمله ، ففرض له زيد ألفاً لأنه عبد(1) . ومن هؤلاء الموظفين الموظف المسئول عن الزيوف (2) حَوَظ العبدى جعله عبدالله بن مسعود على بيت المال يكسر الزيوف (3)، وكان عمر و عثمان إذا وجدا الزيوف جعلها فضة(4).

ومن الوظائف المهمة في بيت المال ، مهمة الحراسة ، فقد كان يتولى حراسة بيت المال حراس - إضافة إلى إغلاقه بالأقفال – فعندما حوَصر عثمان كُلف أبو كرب ورجل من الأنصار بحراسة بيت المال، وبعد مقتل عثمان توجه القتل إلى بيت المال فهرب الحرس وألقوا بالمفاتيح (5)، وفي البصرة أيضاً كان يقوم على حراسة بيت المال جماعة كبيرة من الحرس وصلوا إلى خمسين رجلاً (6) من السياجة (7)، ويقال أربعين ، قُتلوا جميعاً من قِبَل جيش عائشة(8)، وكان كل موظف بيت المال يتقاضون عطاءً لقاء عملهم هذا .

4.2.5 ديوان العطاء

وهو الديوان الذى أنشأه عمر بعد فرضه العطاء على التفضيل، وكان يختص بعطاء الجند والمقاتلة والذرية، ويُكتب بالعربية (9)، مركزه المدينة، وكانت له فروع في الأمصار والولايات، وكان يتولى مهمة صرف العطاء

- (1) ابن عبد البر : الإستيعاب ، ج 2 ، ص 539 – 540 ؛ البيهقي : السنن الكبرى ، ج 6 ، ص 348 ؛ ابن الأثير : أسد الغابة ، ج 2 ، ص 278 – 279 .
- (2) الزيوف : جمع زيف ، من وصف الدراهم ، يقال زافت عليه دراهمه أى صارت مردودة لغش فيها ، ابن منظور : لسان العرب ، ج 9 ، ص 142 ، مادة زيف .
- (3) ابن سعد : الطبقات ، ج 6 ، ص 206 ، حَوَظ العبدى : كان قليل الحديث ، ليس له رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما روايته عن عبدالله بن مسعود ، روى عن ابن مسعود حديث : « تُظَلُّ أذنُ الدَّجَالِ سَبْعِينَ ألفاً ... » ، ابن حجر العسقلاني : الإصابة ، ج 2 ، ص 185 .
- (4) البلاذرى : الفتوح ، ق 3 ، ص 576 .
- (5) ابن الكلبي : نسب معد ، ج 1 ، ص 126 ؛ الطبرى : تاريخ الأمم ، ج 4 ، ص 392 – 393 ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج عثمان ، ص 415 – 416 .
- (6) ابن قتيبة : المعارف ، ص 208 ؛ الطبرى : تاريخ الأمم ، ج 4 ، ص 470 ؛ مسكويه : تجارب الأمم ، ج 1 ، ص 310 .
- (7) السياجة : كانوا من جند الفرس ممن سبيوا ، وفرضوا له من أهل السند ، البلاذرى : الفتوح ، ص 522 .
- (8) البلاذرى : الفتوح ، ق 2 ، ص 462 ؛ ابن عبد البر : الإستيعاب ، ج 1 ، ص 368 ، ويذكر ابن عبد البر أنهم كانوا من الزط .
- (9) الصولي : أدب الكاتب ، ص 200 .

للمقاتلة والذرية ويتولى الإشراف عليه وإدارته موظفون في العاصمة والولايات:

ويبدو أن هؤلاء الكُتَّاب كانت مهمتهم تسجيل أسماء المقاتلة ، والذرية ، ومقادير عطاياهم، وتسجيل ما يُستجد من أسماء للمقاتلة والذرية التي تدخل الديوان في المركز والولايات ، وصرف عطائهم.

صرف العطاء (بيت المال وديوان العطاء)

كان بيت المال المركز المالي الأهم في الدولة ، وقد لقي اهتماماً من الخلفاء ، فكان عثمان يحرص دائماً على حث أمناء بيوت الأموال وأمرهم بالمعروف ونهيبهم عن المنكر، وكان يحرضهم على الإبتاع وترك الإبتداع (1).

وتتبع أهمية بيت المال من كونه مركز الأموال في الدولة ، فبيت المال المركزي وفروعه في الولايات كونوا عصب الإنفاق المالي في الدولة ، وقد كانت بيوت الأموال في الولايات تحمل الأموال الفائضة عن حاجتها إلى بيت المال المركزي بالمدينة ، وكانت تسمى هذه الأموال فضول الأموال (2).

وكان من أول سُبل النفقات من بيت المال توزيع الأعطيات على المقاتلة والذرية ، وكان توزيع العطاء بالمدينة تحت إشراف الخليفة نفسه على ذلك ، فكان الناس يدعون حسب ترتيبهم بالديوان فيبدأ ببني هاشم (3)، وكان عثمان يقف – في خلافته – ليعطي الناس أعطياتهم بنفسه ، وكان يسأل كل من يعطيه إن كان لديه مال وجب عليه الصدقة ليخضم زكاته من عطائه (4)، وكان عمر من قبل يُعد خيوطاً وخرقاً فإذا أعطى الرجل عطاءه ، أعطاه خرقة وخيوطاً ليربط على دراهمه (5).

وفي الولايات كان يوزع العطاء من واردات البلد نفسه وحسب سجلات أعدت لذلك ، وكان التوزيع يتم بطريقة منظمة، ففي الكوفة كان العطاء يدفع إلى أمراء الأسباع وأصحاب الرايات على أيادي العرب ، والذين يدفعونها إلى العرفاء والنقباء ، والأمناء فيدفعونه إلى أهله في دورهم

(1) ابن كثير : البداية والنهاية ، ج 7 ، ص 167 – 168 .

(2) الفلقشندی : صبح الأعشى ، ج 3 ، ص 285 .

(3) ابن سعد : الطبقات ، ج 4 ، ص 31 – 32 .

(4) مالك بن أنس : الموطأ ، ج 1 ، ص 246 ؛ البيهقي : السنن الكبرى ، ج 4 ، ص

109 ؛ ابن عبد البر: الإستذكار، م 9 ، ص 30 – 31 .

(5) ابن أبي الدنيا : عبد الله بن محمد (ت 281 هـ / 894 م) : إصلاح المال ، تحقيق

، محمد عبد القادر عطا ، طبعة ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت (1414 هـ /

1993 م) ، ص 58 .

(1)، والعرفاء والنقباء معروفون في زمن عثمان نستدل على ذلك من وصية أبي ذر الغفاري – عند وفاته سنة (32 هـ / 652 م) – ألا يكفنه عريف أو نقيب (2).

وفي الشام يبدو أن توزيع العطاء كان في مناطق محدودة، فمثلاً كان يتم توزيع العطاء بالجابية (3)، وكانت تُرسل منها البعوث زمن عمر و عثمان (4)، وأما عن ضبط مقدار العطاء فكان يتم عن طريق وزن الدراهم ، وهذا ما كان جارياً عليه الأمر زمن عثمان ، ونستدل على ذلك أن رجلين اختصما في قيمة دين فكان الحكم بمقدار المال بوزن النقود وليس بعديها (5).

ومن المؤكد أن توزيع العطاء كان يتم بالتنسيق ما بين عمال ديوان العطاء وأمناء بيت المال، وأما كيفية صرف النفقات الأخرى من بيت المال ، فكان ذلك بصك من الخليفة أو الوالي إلى صاحب بيت المال ليصرف المقدار المسجل بالسك (6).

4.2.5 ديوان الخراج

هو من أهم الدواوين ، يتولى تنظيم الخراج وجبايته والنظر في مشكلاته ، وهو عماد المالية في الدولة العربية الإسلامية (7)، ظهرت الحاجة لإنشائه مع توسع الدولة العربية الإسلامية زمن عمر بن الخطاب ، وضم للدولة أراضٍ خراجية كثيرة في مختلف المناطق ، وفرض المسلمين عليها الخراج ، فكان لا بد من تنظيم واردات الدولة من الخراج، لذلك عمد عمر على إبقاء الدواوين المحلية (المختصة بالخراج) في المناطق المفتوحة كما هي (8)، معتمداً في تسيير شئونها على موظفيها من

(1) الطبرى : تاريخ الأمم ، ج 4 ، ص 49 ؛ بطاينة : تاريخ الحضارة العربية ، ج 2 ، ص 108 .

(2) ابن حبان البستي : الإحسان ، ج 15 ، ص 58 ؛ الأصبهاني : حلية الأولياء ، ج 1 ، ص 170 ؛ ابن عبد البر: الإستيعاب ، ج 1 ، ص 255.

(3) الجابية : قرية من أعمال دمشق ، ياقوت الحموى : معجم البلدان ، ج 2 ، ص 106.

(4) ابن عساكر : تاريخ دمشق ، م 2 ، ق 1 ، ص 119 – 120 ؛ ابن العديم : بغية الطلب ، ج 1 ، ص 47 - 48.

(5) ابن شبة : تاريخ المدينة ، ج 3 ، ص 990.

(6) البلاذرى : أنساب الأشراف ، 1/4 ، ص 547 – 548 ؛ ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ج 5 ، ص 54 ؛ العسكرى: الأوائل ، ص 152 ؛ ابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة ، ج 1 ، ص 527 .

(7) الدورى : النظم الإسلامية ، ص 146 .

(8) الدورى : النظم الإسلامية ، ص 79 ، 139 .

أهل المناطق المفتوحة (1)، لذلك بقيت هذه الدواوين تكتب بلغاتها المحلية ، فكانت بالشام تكتب بالرومية (اليونانية) وفي العراق بالفارسية (2)، وفي مصر بالقبطية(3).

وقد استمر الحال على ما هو عليه في دواوين الخراج بالأمصار زمن عثمان بن عفان ، لكن يبدو أن عثمان منذ توليه الخلافة أبدى اهتماماً بالخراج وعماله ، فكان من أوائل كتبه كتابه لعمال الخراج يأمرهم به بأخذ الحق والأمانة والبعد عن الظلم ، وكان لهذا الإهتمام دور كبير في زيادة واردات الدولة من الخراج نتيجة لضبط الإحصاء (4)، فقد زاد خراج مصر في ولاية عبدالله بن سعد ابن أبي السرح عما كان جباها عمرو بن العاص زمن عمر بن الخطاب ، فقد جباها عمرو اثني عشر مليون درهم ، بينما جباها عبدالله أربعة عشر مليون درهم (5).

وقد كانت الدولة تتكفل بالإنفاق على دواوين الخراج في الولايات المختلفة، ودفع العطاء لموظفيها ، لكن تضمن المصادر علينا ولا تسعفنا بذكر ذلك ، ويبدو أن الخراج كان يتولاه ويشرف عليه عربى مستقلاً عن الوالى وصاحب بيت المال (6).

5.2.5 دور الضرب والسكّة

من الوظائف الإقتصادية المهمة في الدولة الإهتمام بالنقود ، وقد كان عمر بن الخطاب أول من اهتم بسك النقود في الإسلام على نفس النماذج الكسروية مضيفاً إليها عبارات إسلامية ، وفي خلافة عثمان بن عفان ضرب أيضاً دراهم على النماذج الكسروية (7)، ونقشها " الله أكبر "

(1) الدورى ، تاريخ صدر الإسلام ، ص 7 ؛ بطاينة : تاريخ الحضارة العربية ، ج 2 ، ص 75 ، 82 - 83 .

(2) الصولى: أدب الكاتب، ص 200؛ الماوردى: الأحكام السلطانية، ص 311؛ المقرئى: الخطط ، ج 1 ، ص 181 .

(3) المقرئى : المصدر السابق ، ج 1 ، ص 181 .

(4) الطبرى : تاريخ الأمم ، ج 4 ، ص 245 ؛ ابن أبى بكر الملقى : التمهيد والبيان ، ص 45 ؛ ضياء الدين الرئيس: الخراج ، ص 153 .

(5) المقرئى : الخطط ، ج 1 ، ص 144 ، 182 .

(6) صالح أحمد العلى : دراسات فى الإدارة ، فى العهود الإسلامية الأولى ، طبعة ، المجمع العلمى ، العراق (1410 هـ / 1989 م) ، ص 209

(7) ناصر محمود النقشبندى : الدرهم الإسلامى المضروب على الطراز الساسانى ، طبعة ، المجمع العلمى العراقى ، بغداد (1389 هـ / 1969 م) ج 1 ، ص 21

Michael Broome : ISLAMIC COINS, seaby, London, 1985, P 4-6.

وكلمات أخرى بحروف كوفية مثل " بركة " و " بسم الله " و " بسم الله ربي " و " لله " و " محمد"(1) في عدد من المدن منها :-

- أردشيرخره (2) سنة (27 هـ / 647 م) ، (29 هـ / 649 م) ، (35 هـ / 655 م) .
- اصطخر (3) سنة (31 هـ / 651 م) ، (35 هـ / 655 م) .
- نيسابور (4) سنة (25 هـ / 645 م) ، (30 هـ / 650 م) ، (31 هـ / 651 م) ، (35 هـ / 655 م) .
- البصرة سنة (29 هـ / 649 م) .
- دار بجرد (5) سنة (30 هـ / 650 م) .
- الرى (6) سنة (25 هـ / 645 م) ، (26 هـ / 646 م) ، (29 هـ / 649 م) ، (30 هـ / 650 م) ، (31 هـ / 651 م) ، (32 هـ / 652 م) ، (35 هـ / 655 م) .
- مرو (7) سنة (29 هـ / 649 م) ، (31 هـ / 651 م) (8) .

وعلى ما يبدو فإن الدولة العربية الإسلامية زمن عمر وعثمان أبقت دور الضرب الكسروية كما هي بموظفيها لكنها حوّلت الإشراف والإنفاق عليها للدولة، وكما ويظهر لنا أن المسلمين زمن عثمان قد أنشأوا دوراً للضرب والسكة في الأمصار الإسلامية على النمط الكسروي ، ونستدل على ذلك من الدراهم المضروبة في البصرة سنة (29 هـ / 649 م) ، فيبدو أن الدولة بدأت بالتدخل مباشرة في دور الضرب والإشراف عليها لأهميتها وخطورة دورها المالي المتمثل في سك الدراهم والتي هي عماد الإنفاق آنذاك.

6.2.5 البريد

-
- (1) المقریزی : النقود الإسلامية ، ص 8 .
- (2) أردشيرخره : من أجّل كورفارس منها مدينة شيراز ، وجور ، ياقوت الحموى : معجم البلدان ، ج 1 ، ص 176 .
- (3) اصطخر: مدينة تقع جنوب بلاد فارس، فتحها عثمان بن أبي العاص، ياقوت الحموى: معجم البلدان، ج 1، ص 188.
- (4) نيسابور : مدينة تقع في إقليم خراسان ، والذي يشغل الزاوية الشمالية الغربية من بلاد فارس ، كى لسترنج : بلدان الخلافة الشرقية ، ص 21 – 22 .
- (5) دار بجرد : ولاية بفارس ، ياقوت الحموى : معجم البلدان ، ج 2 ، ص 478 .
- (6) الرى : مدينة تقع جنوب شرق بلاد فارس ، فُتحت عام (22 هـ / 642 م) في خلافة عمر بن الخطاب ، ياقوت الحموى : معجم البلدان ، ج 2 ، ص 539 .
- (7) هي مرو الشاهجان أشهر مدن خراسان ، ياقوت الحموى : معجم البلدان ، ج 1 ، ص 198 .
- (8) النقشبندی : الدرهم الإسلامي ، ج 1 ، ص 21 - 22 .

كلمة فارسية وأصلها " بريد دم " أى " محذوف الذنب "، وذلك أن بغال البريد محذوفة الأذنان، فعزبت الكلمة وحُققت فسمى البغل بريداً، والرسول الذي يركبه بريداً والمسافة التي بعدها فرسخان بالتقريب (1).
وقد ظهرت الحاجة إلى البريد مع توسع الدولة العربية الإسلامية في عهد الخلفاء الراشدين وبدء حركة الفتوحات ، الأمر الذي دعا بالضرورة أن يكون الخليفة على علم تام بكل دقائق الأمور في الأمصار أو ساحات المعارك ، لذلك تنبه عمر بن الخطاب لأهمية البريد فعمل على إيجاد رجل لمهمة البريد يتقاضى راتباً من الدولة ، فعندما فرض عمر الأرزاق لموظفي الدولة المختلفين، فرض للبرد (أصحاب البريد) (2)، ومن اهتمام عمر بالبريد أنه أوجد داراً للبريد في الكوفة كانت رسل البريد تنزل فيها إذا حضرت إلى الأمراء (3)، ويظهر أن خدمة البريد لم تقتصر على نقل الرسائل الرسمية بل أيضاً - زمن عمر - يقوم بنقل الرسائل الخاصة للناس ، ونستدل على ذلك مما أورده البلاذري (4) أن عمر إذا أبرد بريداً إلى موضع نادى مناديه من له حاجة إلى بلد كذا ، وكذلك مما أورده ابن أبي الحديد (5) عن الأصمعي :- أن عمر أبرد بريداً إلى عتبة بن أبي سفيان بالبصرة ، فأقام بها أياماً ثم نادى منادى عتبة من أراد أن يكتب إلى أهله بالمدينة أو إلى أمير المؤمنين شيئاً فليكتب.
وقد استمر البريد في خلافة عثمان وظهر بشكل جليّ وواضح ، حيث ظهرت وظيفة البريدي بشكل لا يمكن الشك في وجوده ، وذلك من خلال وصية أبي ذر الغفاري عند موته سنة (32 هـ / 652 م) ، بأن لا يكفنه أمير أو عريف أو بريد أو نقيب ، وليس من أولئك نفر أحد إلا وقد قارف بعض ما قال (6)، وهذا دليل كاف على وجود البريد ووجود موظفين له يتقاضون أجراً على عملهم به .

(1) الخوارزمي: محمد بن أحمد (ت 387 هـ / 997 م) : مفاتيح العلوم ، تقديم ، جودت فخر الدين ، طبعة ، دار مناهل المعرفة ، بيروت (1411 هـ / 1991 م) ، ص 75 .

(2) ابن قدامة : المغنى ، ج 9 ، ص 302 ؛ الشجاع : النظم الإسلامية ، ص 35 .

(3) الكتاني : التراتيب الإدارية ، ج 1 ، ص 192 .

(4) الشيخان ، ص 216 .

(5) شرح نهج البلاغة ، ج 3 ، ص 769 .

(6) ابن حبان البستي: الإحسان، ج 15، ص 58؛ الجريري: المعافي بن زكريا (ت

390 هـ / 999 م) : المجلس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافى ، تحقيق ،

إحسان عباس ، طبعة ، عالم الكتب ، بيروت (1407 هـ / 1987 م) ، ج 3 ،

ص 239 ؛ الأصبهاني : حلية الأولياء ، ج 1 ، ص 170 ؛ أبو بكر المالكي :

رياض النفوس ، ج 1 ، ص 72 ؛ ابن عبد البر : الإستيعاب ، ج 1 ، ص 255 .

ويظهر أن البريد انتشر واشتهر زمن عثمان ، وذلك من خلال تسميته أحد أبواب دمشق باب البريد والذي كان يقارب دار أبي الدرداء زمن عثمان (1)، كما ويظهر أن البريد أصبح على درجة من التطور زمن عثمان بحيث صارت الرسائل توضع داخل أنابيب من الرصاص مختومة ونستدل على ذلك من الرسالة التي وجدها الوفد المصري موجهة لعبد الله بن سعد بن أبي السرح (2).

7.2.5 القضاء والشُرط

1.7.2.5 القضاء

من أهم الوظائف في المجتمع الإسلامي ، وأعظمها خطورة لما يقع على عاتق متوليها من مهمات كبيرة ، بالفصل بين الناس ، وإعادة الحقوق إلى أصحابها . والقضاء هو الفصل بين الناس في الخصومات حسماً للتداعي وقطعاً للتنازع ، وقد عُرف القضاء في الجاهلية والإسلام، لكنه لم يأخذ شكلاً محدداً ولم يرتبط بشخص معين ، إلا مع توسع الدولة العربية الإسلامية زمن عمر بن الخطاب ، وظهور الحاجة لنظام تشريعي لفض المشاكل التي تنشأ بين الأفراد (3).

لذلك قام عمر بتعيين القضاة حيث أمر الولاة بترشيح أصحاب العلم والمعرفة بالدين قضاة، ثم فرض عمر لهم أرزاقاً (أعطيات) من بيت المال (4) ، ويبدو أن اختصاصات القضاة في عهد الراشدين كانت مقتصرة على الخصومات المدنية ، أما قضايا القصاص والحدود فكانت ترجع إلى الخلفاء وولاة الأمصار .

وفي خلافة عثمان استمر الحال بالقضاء كما كان زمن عمر ، فكان عثمان يفرض للقضاة (5)، فعندما ولى زيد بن ثابت القضاء رزقه على عمله ستين درهماً (6)، ويبدو أن القضاء تطور زمن عثمان فاتخذ لذلك داراً

(1) الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ج 2 ، ص 335 – 336 ؛ ابن طولون : محمد بن علي (ت 953 هـ / 1546 م) : قضاة دمشق ، الثغر البسام في ذكر من ولى قضاء الشام ، تحقيق ، صلاح الدين المنجد ، طبعة ، المجمع العلمي العربي ، دمشق (1956 م) ، ص 1 - 2 .

(2) ابن سعد : الطبقات ، ج 3 ، ص 65 ؛ البلاذري : أنساب الأشراف ، 1/4 ، ص 555 – 556 ؛ الجهني : الوزراء والكتاب ، ص 21 .

(3) الماوردي : الأحكام السلطانية ، ص 65 .

(4) أبو يوسف : الخراج ، ص 187 ؛ الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ، ج 2 ، ص 81 .

(5) الخطيب البغدادي : المصدر السابق ، ج 2 ، ص 81 .

(6) ابن الجوزي : المنتظم ، ج 4 ، ص 338 .

للقضاء في المدينة ونستدل على ذلك مما نقله الكتاني⁽¹⁾ أن العباس بعث أبا صالح مولاة إلى عثمان يدعوه فأتاه في دار القضاء، وما أورده ابن حجر⁽²⁾ أن عبد الله بن مكمل بن عبد بن عوف كان اتخذ داراً بالمدينة، عند القضاء، وتوفي عبدالله زمن عثمان.

ويجب أن نلاحظ أن متولى القضاء كان على درجة عالية من العلم بالفقه وأصوله وسنة رسوله ، فمثلاً كان زيد بن ثابت إماماً في القضاء والفتوى ، والقراءة والفرائض في المدينة زمن عمر وعثمان⁽³⁾ كما ونلاحظ أنه أحياناً كان الوالى يتولى القضاء أيضاً كما كان في البصرة واليمن ، وأحياناً كان القضاء يُجمع مع وظيفة أخرى كما كان مع ابن مسعود الذى جمع القضاء وبيت المال، لكن على الأغلب كان القضاء مستقلاً عن الولاية ، لكثرة أعمال الولاية وعدم تفرغهم.

2.7.2.5 الشرطة

هم فئة من الرجال يعتمد عليهم الخليفة أو الأمير في تثبيت سلطته في المصر ، وضبط الأمن الداخلى وحفظ النظام وسيادة القانون وصيانة حقوق الرعية⁽⁴⁾، وكان أول من اتخذ الشرط كما أوردت المصادر عثمان بن عفان⁽⁵⁾ ، وربما يعود السبب في اتخاذه الشرط كثرة الناس والحاجة إلى ضبط الأمن والإستقرار في المدينة والأمصار.

من المؤكد أن الشرط كانوا مساعدين للخليفة وللوالى في الإدارة وحفظ النظام ، وأنهم كانوا جماعة - ربما من المقاتلة - في كل مصر يرأسهم مسؤول عنهم وهو صاحب الشرط ، وقد تولوا عدة مهمات منها تنظيم الناس وفض الإزدحامات ، من ذلك عندما أرسلهم عثمان ليخففوا من ازدحام الناس على بنى هاشم أثناء دفن العباس بن عبد المطلب⁽⁶⁾، ومنها حراسة المنشآت العامة في الولايات مثل دار الإمارة وبيت المال ، كما كان الأمر عليه في البصرة ، حيث كانت جماعة من السياجة موكلين بحراسة بيت المال⁽⁷⁾، ومن وظائفهم أيضاً ما كان مرتبطاً بالقضاء من إحضار

(1) التراتيب الإدارية ، ج 1 ، ص 271 – 272 .

(2) الاصابة ، ج 4 ، ص 209.

(3) ابن سعد : الطبقات ، ج 2 ، ص 359-360.

(4) الماوردى : الأحكام السلطانية ، ص 63 ؛ حسن ابراهيم حسن : تاريخ الإسلام ، ج 1 ، ص 394 - 395.

(5) خليفة : تاريخ ، ص 179 ؛ ابن حبيب : المحبر ، ص 373 ؛ ابن عبد ربه : العقد الفريد ، ج 5 ، ص 34 ؛ العسكرى : الأوائل ، ص 162 .

(6) ابن سعد : الطبقات ، ج 4 ، ص 32 ؛ الذهبى : السير ، ج 2 ، ص 100 – 101 .

(7) البلاذرى : الفتوح ، ص 462 .

للجناة وتنفيذ لأحكام القضاة ، وقد كان هؤلاء الشرط يتقاضون رواتب على عملهم ، فقد فرض عثمان لصاحب شرطته المهاجر بن قنفذ بن كعب القرشي أربعة آلاف درهم (1)، كما ومن المؤكد أن هؤلاء الشرط كان لهم مكاناً مخصصاً في الولايات يكونون فيه ربما دار الإمارة أو بالقرب منها، وإضافة الى ما ذكره الباحث سابقاً من مهمات الشرط ، من المؤكد أيضاً أن الشرط تولوا الإشراف على السجون وسجن الجناة فيها .

3.7.2.5 السجون

وُجد السجن في أيام عمر بن الخطاب ، وكان مكاناً مستقلاً يُحبس فيه المجرم ، وقد كانت السجون تحت إشراف الدولة هي التي تنشئها وتنفق عليها ، فقد اشترى عمر دار السجن في مكة من صفوان بن أمية بأربعة آلاف (2)، وفي عهد عثمان كانت السجون منتشرة في الأمصار والولايات ، فكان بمكة سجن (3)، وبالمدينة ، وكان ممن سجن فيه عبد الرحمن بن حنبل بسبب هجائه عثمان ظالماً له (4)، وعمير بن الحارث البرجمي بسبب هجائه جماعة من المسلمين ، وكان المساجين يُعرضون على عثمان (5) لينفق أحوالهم ، ومن المؤكد أن الدولة كانت تنفق على هؤلاء المساجين وتصرف لهم أرزاقاً ، ومن السجون زمن عثمان أيضاً سجن الكوفة والذي كان صاحبه (صاحب السجن) الذي يشرف عليه ، دينار بن دينار سنان (6)، وأيضاً تولى سجن الكوفة سيان الكوفي في خلافة عثمان (7)، ومما لا شك فيه أنه كان لكل سجن سجان ومشرفون عليه يرتبطون بالشرط وربما كانوا يتبعون صاحب الشرط.

ومن السجون أيضاً سجن فلسطين في ولاية معاوية لعثمان (8)، وإضافة إلى عقوبة السجن والحبس في خلافة عثمان، كانت هناك عقوبة النفي للمعارضين السياسيين وغيرهم.

- (1) ابن الأثير : أسد الغابة ، ج 5 ، ص 279 – 280 .
 (2) ابن قدامة : المغني ، ج 6 ، ص 366 ؛ الشجاع : النظم الإسلامية ، ص 33 .
 (3) الفاكهي : أخبار مكة ، ج 2 ، ص 159 ؛ الماوردى : الأحكام السلطانية ، ص 253 .
 (4) ابن عساكر: تاريخ دمشق، م 40، ص 276 – 277، 279؛ ابن حجر العسقلاني: الإصابة ، ج 4 ، ص 252 .
 (5) أبو عبيدة : النفاض ، ج 1 ، ص 219 – 221 ؛ الجمحي : طبقات الشعراء ، ج 1 ، ص 172 – 175 .
 (6) البلاذري : أنساب الأشراف ، 4 / 1 ، ص 519 ؛ اليعقوبي : تاريخ ، ج 2 ، ص 165 ؛ الأصفهاني : الأغاني، ج 5 ، ص 130 ؛ المزي : تهذيب الكمال ، ج 5 ، ص 144 .
 (7) ابن حجر العسقلاني : الإصابة ، ج 3 ، ص 195 .
 (8) ابن حجر العسقلاني : المصدر السابق ، ج 4 ، ص 282 .

4.7.2.5 النفي

ظهرت عقوبة النفي منذ زمن الرسول صلى الله عليه وسلم، فقد نفى صلى الله عليه وسلم الحكم بن أبي العاص لإفشائه أسرار الرسول صلى الله عليه وسلم (1)، كذلك نفى عمر بن الخطاب في خلافته نصر بن حجاج بن حجاج بن علاط لجماله بعد أن سمع امرأة تتمناه (2)، وفي خلافة عثمان ظهرت هذه العقوبة بشكل واضح، وعلى عدة حالات، وقد كانت الدولة تتكفل بمصاريف ونفقات عملية النفي، وممن نفوا (سُيروا) - زمن عثمان

- نفي قراء أهل الكوفة إلى الشام (3)، وذلك بعد خلافهم مع سعيد بن العاص حول فضول الأموال وحققهم فيه، حيث استقبلهم في الشام معاوية وبرّهم وأكرمهم (4)، وأنزلهم كنيسة تسمى "مريم" وأجرى عليهم ما كان يجرى عليهم بالعراق بأمر عثمان، وكان يتعدى ويتعشى معهم (5)، ولما لم يجد معاوية من ملاطفتهم جدوى سيّرهم إلى حمص إلى عامله عبد الرحمن بن خالد بن الوليد حيث أنزلهم الساحل وأجرى عليهم رزقاً (6).
- نفي عامر بن عبدالله بن عبد القيس من البصرة إلى الشام، بسبب وشاية، وحيث أنزله معاوية معه الخضراء وأرسل إليه جارية، ولما تبين معاوية حقيقته كتب إلى عثمان بحاله، فأمره عثمان أن يأمر له بعشرة من الرقيق وعشر من الظهر (الإبل) لكنه لم يرض ذلك (7).

(1) ابن قتيبة: المعارف، ص 353.

(2) هو نصر بن حجاج بن علاط السلميّ، من أولاد الصحابة، ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وقد أخرج ابن سعد، عن عبد الله بن بريدة، قال: بينما عمر بن الخطاب يعس ذات ليلة فإذا امرأة تقول:
هَلْ مِنْ سَبِيلٍ إِلَى حَمْرٍ فَأَشْرَبَهَا أَوْ مِنْ سَبِيلٍ إِلَى نَصْرٍ بِنِ حَجَّاجِ (البيسط)،
ابن عبد البر: الإستيعاب، ج 1، ص 326.

(3) وهم:- عمرو بن زرارة، وكميل بن زيا، ومالك بن الحارث، وحرقوق بن زهير، وشريح بن أوفى، ويزيد بن مكثف، وزيد وصعصعة ابنا صوحان، وجندب بن زهير، وغيرهم، ابن شبة: تاريخ المدينة، ج 3، ص 1141؛ البلاذري: أنساب الأشراف، 1/4، ص 528.

(4) ابن شبة: تاريخ المدينة، ج 3، ص 1141؛ البلاذري: أنساب الأشراف، 1/4، ص 532.

(5) الطبري: تاريخ الأمم، ج 4، ص 319؛ ابن الأثير: الكامل، ج 3، ص 138.

(6) الطبري: المصدر السابق، ج 4، ص 326؛ ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة، ج 1، ص 368؛ ابن كثير: البداية والنهاية، ج 7، ص 186.

(7) ابن سعد، الطبقات، ج 7، ص 104، 108؛ البسوى: المعرفة والتاريخ، ج 2، ص 72 - 73؛ الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج 4، ص 16.

3.5 نفقات العاصمة والولايات

كانت الدولة معنية بالإنفاق على الشؤون المختلفة في الولايات ، وظهر هذا الإعتناء ممثلاً بإنفاق ولاية وعمال الدولة على المرافق العامة ومصالح الناس المختلفة في ولايتهم ، حيث كانت كل ولاية تخصص من وارداتها أموالاً للإنفاق على الوجوه المختلفة ، ومن هذه النفقات بناء دور الإمارة في الولايات.

أ. دور الإمارة

كان لكل والٍ دار للولاية يُقيم فيها ويُدبر منها شؤون الولاية ، وكانت الدولة هي المسؤولة عن إنشاء وصيانة هذه الدار وغيرها من المنشآت العامة⁽¹⁾.

ومن أول دور الإمارة وأشهرها الخضراء - دار الإمارة في دمشق - والتي بناها معاوية بن أبي سفيان في خلافة عثمان⁽²⁾، وقد بناها معاوية بالطوب ، فلما أتم بناءها أتاه رسول الروم فنظر إليها فقال له معاوية : كيف ترى هذا البنين ؟ قال : أما أعلاه فللعصافير ، وأما أسفله فللفأر ، فنقضها معاوية وأعاد بناءها بالحجارة⁽³⁾، وكانت الخضراء إضافة لكونها مقر والي الشام معاوية ، فهي مركز ضيافة للوافدين أيضاً ، فمن ذلك أن معاوية أنزل عامر بن عبد الله بن عبد القيس عندما سُرِّر إلى الشام معه في الخضراء⁽⁴⁾، كذلك أنزل أبا الدرداء عندما قَدِم عليه من حمص الخضراء⁽⁵⁾.

ومن دور الولاية دار إمارة الكوفة ، والتي بناها الوليد بن عقبة إلى جانب المسجد عندما وُلِّي الكوفة⁽⁶⁾، وكانت مركزاً للولاية فلما وُلِّي سعيد وُعزل الوليد تحوّل عنها إلى دار أخرى⁽⁷⁾، وكانت هذه الدار قصرأ كما يصفها المسعودي⁽⁸⁾، ومن دور الإمارة أيضاً دار إمارة البصرة⁽⁹⁾،

(1) صالح العلي : التنظيمات الإجتماعية ، ص 148 .
 (2) البلاذري ، أنساب الأشراف ، 1/4 ، ص 542 ؛ اليعقوبي : البلدان ، ص 329 ؛
 الهمداني : البلدان ، ص 159 ؛ ابن أبي الحديد : شرح نهج البلاغة ، ج 3 ، ص 93 .

(3) ابن عساكر : تاريخ دمشق م 2 ، ق 1 ، خطط دمشق ، ص 133 - 134 .
 (4) ابن سعد : الطبقات ، ج 7 ، ص 108 .
 (5) ابن عساكر : تاريخ دمشق ، م 2 ، ق 1 ، خطط دمشق ، ص 138 - 139 .
 (6) ابن سعد ، الطبقات ، ج 6 ، ص 204 .
 (7) الطبري : تاريخ الأمم ، ج 4 ، ص 322 .
 (8) مروج الذهب ، ج 2 ، ص 344 .
 (9) ابن هلال الثقفي : الغارات ، ص 268 ؛ الطبري : تاريخ الأمم ، ج 4 ، ص 475

وكان يتولى حراستها إلى جانب بيت المال جماعة من الزط - هم النور الذين تفاهم العباسيون من بعد إلى بيزنطة وانتشروا في أوروبا باسم الحجر وأصولهم هندي - (1)، ومنها أيضاً دار الإمارة بمصر والتي بناها عبدالله بن سعد بعد أن ولي مصر (2) وكانت قصراً كبيراً أمر ببنائه حين خرج لغزو إفريقية (3).

ومما سبق نجد أن أكثر دور الإمارة قد بُنى أو أعيد بناؤه زمن عثمان، وأكثر من الإنفاق عليها، بحيث صارت دار الإمارة من المعالم الظاهرة في الولاية، فكانت أشبه ما تكون بالقصور تُبنى إلى جانب المسجد، لتكون المركز والمقر للوالي ولإدارة الولاية، ويبدو أنه مع تطور الزمن أصبح هناك حرس يتولون حراسة وحماية دار الإمارة لما أصبحت تمثل من أهمية، فربما كانت مركزاً ومقراً للدواوين ومقراً للموظفين العاملين بالولاية.

4.5 النفقات على الجانب الاقتصادي

اهتمت الدولة زمن عثمان بالمرافق التي تساعد على تنشيط حركة التجارة، فأنفقت لذلك على عدد من المشاريع :-

1- الموانئ

من المشاريع التي اهتمت الدولة بها زمن عثمان الموانئ ، فقد قام عثمان بن عفان سنة (26 هـ / 646 م) وبناءً على طلب أهل مكة بتحويل الساحل من الشعبية (4) إلى جدة (5)، وجعلها ميناء مكة ، ذلك لأنها أقرب إلى مكة وأوسع ، ولأجل ذلك خرج عثمان بنفسه إلى جدة وعابنها وأمر

(1) ابن عبد البر: الإستيعاب ، ج 1 ، ص 368.

(2) ابن سعد : الطبقات ، ج 7 ، ص 497 ؛ أبو بكر المالكي : رياض النفوس ، ج 1 ، ص 74 ؛ الدباغ : معالم الإيمان ، ج 1 ، ص 74 .

(3) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص 155.

(4) الشعبية : مرفأ مكة ومرسى سفنها قبل جدة ، ياقوت الحموي : معجم البلدان ، ج 3 ، ص 397 .

(5) الفاكهي : أخبار مكة ، ج 3 ، ص 231 ؛ ابن حبان البيهقي : السيرة ،

ص 503 ؛ الفاسي : محمد بن أحمد (ت 832 هـ / 1428 م) : شفاء

الغرام بأخبار البلد الحرام ، حققه ووضع فهارسه ، عمر عبد السلام

تدمري ، طبعة ، دار الكتاب العربي ، بيروت (1405 هـ / 1985 م)

ج 1 ، ص 141؛ الجزيري : عبد القادر بن محمد (ت بحدود 976 هـ /

1568 م) : الدرر الفرائد المنظمة في أخبار الحج وطريق مكة المعظمة

، أعدده للنشر ، حمد الجاسر ، طبعة ، دار اليمامة ، الرياض (1403 هـ

/ 1983) ج 1 ، ص 420.

بالتحول إليها (1) وقد تكلفت الدولة من هذا الإجراء أموالاً طائلة أنفقت لإعداد ميناء جدة لإستقبال السفن والتجارة .

2- إنشاء الأسواق

من النفقات في هذا الجانب أيضاً ، إنشاء الأسواق وهو أمر على الدولة عمله لسكان الأمصار (2)، لأهميته فالسوق هو المركز الإقتصادي للولاية (3)، لذلك قام عبدالله بن عبد الله بإنشاء سوق البصرة ، حيث اشترى دوراً وهدمها وجعلها سوقاً.

ومن اهتمام الدولة أيضاً بالتجارة قيام عبد الله بن سعد بن أبي السرح بعد عقده الصلح مع أهل النوبة ، بعقد اتفاقية تبادل تجارى بينهم وبين المسلمين بحيث يقوم المسلمون بإعطائهم كمية معلومة من القمح والعدس ، بالمقابل إعطاء المسلمين عدداً من الرؤوس (العبيد) (4)، وكان لهذه النفقات دور في تنشيط الحركة التجارية في الدولة العربية الإسلامية في خلافة عثمان بن عفان .

5.5 النفقات الطارئة (في العاصمة والولايات)

كانت الولايات أحياناً أو (الدولة) تواجه ظروفأ خاصة ، تستلزم نفقات مالية عاجلة ، من ذلك المجاعات والكوارث الطبيعية.

من هذه الظروف ما واجهته ولاية البصرة في نهاية ولاية عبد الله بن عامر بن كرز لها زمن عثمان، حيث اجتاحتها مجاعة شديدة (5)، الأمر الذي استدعى مواجهة الدولة لها ممثلة في واليها ابن عامر، فكان ابن عامر يُغذى عشرة آلاف عشرة، ويُعشى مثلهم حتى انتهت المجاعة، وقد أرسل عثمان إلى ابن عامر مبلغ أربعمائة ألف درهم لمساعدته في نفقاته على هذا الظرف الطارئ (6).

(1) الماوردي : على بن محمد (ت 450 هـ / 1058 م) : تسهيل النظر وتعجيل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك ، تحقيق ، محيي هلال السرحان ، مراجعة وتقديم ، حسن الساعاتي ، طبعة ، دار النهضة العربية ، بيروت (1401 هـ /

1981 م) ص 163 ؛ الدوري : تاريخ صدر الاسلام ، ص 81 .

(2) ابن سعد : الطبقات ، ج 5 ، ص 47 ؛ ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج 34 ، ص 248 ؛ ابن الأثير:أسد الغابة، ج 3 ، ص 289 .

(3) الدوري : تاريخ صدر الإسلام ، ص 81.

(4) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص 252 – 253 ؛ اليعقوبي : تاريخ ، ج 2 ، ص

166 ؛ الطبري : تاريخ الأمم ، ج 4 ، ص 111 ؛ الكندي : الولاة ، ص 12

– 13 ؛ ابن حبيش : الغزوات ، ج 1 ، ص 372 .

(5) اليعقوبي : تاريخ ، ج 2 ، ص 168 ؛ الزمخشري : ربيع الأبرار ، ج 3 ، ص

189 ؛ ابن حمدون: التذكرة، ج 2، ص 109 .

(6) الزمخشري : ربيع الأبرار ، ج 3 ، ص 189 ؛ ابن حمدون : التذكرة : ج 2 ،

ص 109 .

6 الخاتمة

قد استعرض الباحث في مجال النفقات الإدارية في العاصمة والولايات، نجد أن سياسة عثمان الإدارية اتسمت بالاعتدال مع ولايته، وأن نفقات الدولة انصبت على احتياجات ولايتها وموظفيها ودواوينها. وقد شهدت نفقات الولاية والولايات زيادة زمن عثمان، كذلك نفقات الدواوين والموظفين خاصة أن عصر عثمان شهد توسعاً في الدواوين بسبب زيادة استقرار الدولة وتوسع نشاطاتها.

وفي مجال النفقات على المرافق المختلفة، ظهر اهتمام الدولة زمن عثمان بالانفاق على المشاريع الزراعية من حفر للأنهار والقني وغيرها، وباقطاع القطائع وإحياء الأراضي التي لا عامل لها، الأمر الذي زاد من واردات الدولة، لكن كان لكثرة قطائعه أن أدى ذلك إلى نعمة بعض الناس عليه.

أهم المصادر والمراجع: -

- 1- ابن الأثير: على بن محمد (ت630هـ / 1232م) : الكامل في التاريخ ، طبعة دار صادر ، بيروت (1385هـ / 1965م) .
- 2- الأزرقى : محمد بن عبد الله (ت 244هـ / 864م) : أخبار مكة ، تحقيق ، رشدى الصالح ملحس ، مطابع دار الثقافة ، مكة المكرمة (1385هـ / 1965م) .
- 3- الأصفهاني : أبو الفرج على بن الحسين (ت356هـ / 966م) : الأغاني ، أشرف على مراجعته وطبعه، عبدالله العلايلي ، موسى سليمان ، أحمد أبو السعود ، طبعه درا الثقافة ،بيروت (1410هـ / 1990م).
- 4- البخارى : محمد بن إسماعيل (ت 256هـ / 869م) : التاريخ الكبير ، طبعه دار الكتب العلمية ، بيروت (1382هـ / 1962م) .
- 5- البكرى : عبدالله بن عبد العزيز (ت487 / 1209م) : معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع ، عارضة بمخطوطات القاهرة ، وحققه وضبطه ، مصطفى السقا ، طبعه عالم الكتب ، بيروت ، د.ت .
- 6- البلاذرى : أحمد بن يحيى (ت 279هـ / 892م) : فتوح البلدان ، نشره ووضع ملاحقه وفهارسه ، صلاح الدين المنجد ، طبعة مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة (1376هـ/1956م) .
- 7- التتوحى : المحسن بن على (ت 384هـ / 994م) : الفرج بعد الشدة ، تحقيق ، عبود الشالجي ، طبعه دار صادر ، بيروت (1398هـ / 1978م) .
- 8 - الجاحظ: عمرو بن بحر (ت 355هـ / 868م) : الحيوان ، تحقيق وشرح ، عبد السلام محمد هارون ، طبعه دار الجيل ، دار الفكر ، بيروت (1408هـ / 1988م) .

- 9- الجمحي : محمد بن سلام (ت231هـ / 845م) : طبقات فحول الشعراء ، قرأه وشرحه ، محمود محمد شاكر ، مطبعة المدنى ، دم (1394هـ / 1974م) .
- 10- الجهشياري : محمد بن عبدوس (ت331هـ / 942م) : الوزراء والكتاب ، حققه ووضع فهارسه ، مصطفى السقا، إبراهيم الأبياري ، عبد الحفيظ شلبي ، مطبعة الحلبي ، القاهرة (1938/1357م) .
- 11- ابن الجوزي : عبد الرحمن بن علي (ت 1200/597م) : المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ، دراسة وتحقيق ، محمد عبد القادر عطا ، ومصطفى عبد القادر عطار ، راجعه وصححه ، نعيم زرزور، طبعه دار الكتب العلمية ، بيروت (1412هـ/1992م) .
- 12- أبو حيان التوحيدى : علي بن محمد (ت414هـ / 1023م) : البصائر والذخائر ، تحقيق ، وداد القاضي ، طبعه دار صادر ، بيروت (1408هـ/1988م) .
- 13- خليفة بن خياط : (ت240هـ/854م) : تاريخ خليفة ، تحقيق ، أكرم ضياء العمرى ، طبعه مؤسسة الرسالة ، بيروت (1397هـ/1977م) .
- 14- الخوارزمي : محمد بن أحمد (ت 387هـ / 997م) : مفاتيح العلوم ، تقديم جودت فخر الدين ، طبعه دار المناهل ، بيروت (1411هـ/1991م) .
- 15- الذهبي : محمد بن أحمد (ت748هـ / 1347م) : سير أعلام النبلاء ، أشرف على تحقيق الكتاب وخرج أحاديثه ، شعيب الأرنؤوط ، طبعه ، مؤسسة الرسالة ، حققه ، فهمي محمد شلتوت ، مكة المكرمة (1979/1399م) .
- 17- الفدى : صلاح الدين خليل بن أيبك (ت 764هـ / 1362م) : الوافى بالوفيات ، باعتناء ، إحسان عباس ، طبعه دار فرانز شتايز ، بيروت (1389هـ / 1969م) .
- 18- الصولى : محمد بن يحيى (335هـ / 946م) : أدب الكاتب ، شرح وتعليق ، أحمد حسن بسج ، طبعه دار الكتب العلمية ، بيروت (1415هـ / 1994م) .
- 19- الطبرى : محمد بن جرير (ت310هـ / 922م) : تاريخ الأمم والملوك ، تحقيق ، محمد أبو الفضل إبراهيم ، طبعه دار المعارف ، القاهرة (1398هـ / 1977م) .
- 20- ابن عبد الحكم : عبد الرحمن بن عبدالله (ت 257هـ / 829م) : فتوح مصر والمغرب ، تحقيق ، عبد المنعم عامر ، طبعه لجنة البيان العربى ، القاهرة ، دت .

21- العسكري : الحسن بن عبدالله (ت 395هـ / 1004 م) : الأوائل ، الناشر ، أسعد طرابزون الحسنى، تحقيق ، محمد السيد الوكيل ، طبعه دار الثقافة ، القاهرة (1335هـ / 1966م) .

22- ابن قتيبة الدينوري : عبدالله بن مسلم (ت 276هـ / 889م : المعارف ، حققه وقدم له ، ثصروت عكاشة ، طبعه دار المعارف ، القاهرة ، دت .

23- الفلقشندی : أحمد بن علي (ت 821هـ / 1418م) : صبح الأعشى في صناعة الإنشا ، شرحه وعلق عليه وقابل نصوصه ، محمد حسين شمس الدين ، طبعه دار الكتب العلمية ، بيروت (1407هـ / 1987م) .

24- الماوردی : علي بن محمد (ت 450 هـ / 1058 م) : الأحكام السلطانية والولايات الدينية ، طبعه مكتبة الحلبي ، القاهرة (1409هـ / 1989م) .

25- المسعودی : علي بن الحسين (ت 346هـ / 957م) : مروج الذهب ومعادن الجوهر ، تحقيق ، محمد محيي الدين عبد الحميد ، طبعه دار المعرفة ، بيروت ، دت .

أهم المراجع

1- عبد الكريم الخطيب: السياسية المالية في الإسلام وصلتها بالمعاملات المعاصرة، طبعه دار المعرفة، بيروت (1395هـ / 1975م) .

2- خولة شاكر الدجيلي : بيت المال نشأته وتطوره من القرن الأول حتى القرن الرابع الهجري ، مطبعه وزارة الأوقاف ، بغداد (1975م) .

3- عبد العزيز الدوري : مقدمه في التاريخ الإقتصادي العربي ، طبعه دار الطليعة ، بيروت (1400هـ / 1980م)

4- صالح محمد الرواضية : زياد بن أبيه ، ودوره في الحياة العامة في صدر الإسلام ، جامعة مؤته (1414هـ / 1994م) .

5- أحمد شلبي : السياسة و الإقتصاد في التفكير الإسلامي ، طبعه مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة (1394هـ / 1974م) .

المراجع الأجنبية:-

Michael Broom : ISIAMIC COINS, seaby, London, 1985.



Administrative expenses in the capital and the states during the reign of Othman bin Affan and its impact on the great strife (24 - 35 AH / 644 - 655 AD)

Hosam Hassan Mohamed Baiet

Master student. History Department, Faculty of Arts, Damietta University.

Abstract

The researcher has reviewed the field of administrative expenditures in the capital and the states. We find that Othman's administrative policy was characterized by moderation with his rulers, and that the state's expenditures were focused on the needs of its governorships, its employees, and its offices.

The expenses of the governors and the states witnessed an increase in the time of Othman, as well as the expenses of the offices and employees, especially since the era of Othman witnessed an expansion in the offices due to the increased stability of the state and the expansion of its activities.

In the area of expenditures on various utilities, the state's interest appeared at Uthman's time in spending on agricultural projects, such as digging rivers, canals, etc., and by cutting off fiefs and reviving lands that have no workers, which increased the state's imports, but the large number of his herds had led to some people's resentment against him.

Keywords

Othman's administrative policy, administrative expenditures

Article history:

Received 9 April 2021.

Received in revised form 9 June 2021.

Accepted 7 July 2021.